

السياق المقالي والحالي وأثرهما في توجيه الحديث النبوي الشريف

أ. عبد الله وايني

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملخص المقال: للسياق مكانة كبيرة في فك رموز النصوص وإشاراتها ، فهو آلية من الآليات التي يلجأ إليها اللغوي في تحديد معنى الكلمة ودلالاتها في التركيب، فالمتتبع لبعض تفاسير القرآن التي اعتنت بمناسبة الآيات وسبب نزولها وملابساتها يلحظ مدى تأثير السياق في تحديد معاني ومدلولاتها الآية الكريمة. أما إذا جئنا إلى الحديث النبوي الشريف الصادر عن النبي صلى الله عليه وسلم في مناسبة من المناسبات، أو في جواب لسؤال، أو أسئلة وجهت إليه صلى الله عليه وسلم، وربما كان السؤال واحداً والإجابة مختلفة وذلك تبعاً للملابسات التي صاحبت نص الحديث أثناء صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا سبيل لفهم سبب هذا الاختلاف، إلا بمراعاة السياق اللغوي للنص و الذي يقوم على قاعدة أن الكلمة لازمة لها في حال أفرادها وإنما تكتسب قيمتها في نظمها، وكذا السياق الحالي الذي صاحب النص أثناء الإنشاء . وفي هذه المقال سنحاول الوقوف على مدى تدخل السياق في فهم نص الحديث النبوي الشريف وأثره في ترجيح الاحتمالات، وبيان المحملات .

Article Summary: For the context of a large position in decoding signals texts, it is the mechanisms resorted to in determining the meaning of the word and its meaning in the installation, Valmtaatba to some interpretations of the Koran that Anti occasion of the verses and the cause of descent and circumstances noticed the impact of context in determining the meanings and implications of the verse.

If we come to the hadith of the Prophet, peace be upon him on the occasion of occasions, or was an answer to a question, or questions directed to him, peace be upon him, is probably the question and one answer different depending on the circumstances that accompanied the text of the interview during its release from the Prophet God's peace be upon him, there is no way to understand the reason for this difference,

however, take into account the linguistic context of the text, which is based on the rule that Amazih her word if its members but is gaining value in systems, as well as the current context in which the owner of the text during construction. In this article we will try to stand on the extent of intervention in the context of understanding the text of the Hadith Sharif and its impact on the likelihood of potential, and the statement of aggregates

مقدمة: إن فهم أحاديث النبي صلى الله عليه بالنسبة للمسلم من الأمور الضرورية التي ينبغي أن يعنى بها ويليها قدر كبير من الاهتمام لأن السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم فلا سبيل للمسلم لفهم دينه إلا بفهم هذين المصدرين، فهما الركيزة الأساسية التي تنبني عليها قواعد هذا الدين الحنيف وأحكامه؛ ففهم القرآن الكريم أسهمت فيه التفاسير بأنواعها بما قامت عليه من قواعد وأسس وشروط.

أما بالنسبة للسنة المطهرة هي الأخرى يتوقف فهمها على تلك الشروح والمصنفات التي خصصت لشرح الأحاديث النبوية الشريفة التي اتبع فيها أصحابها ضوابط معينة.

و مما تجدر الإشارة إليه أن هؤلاء الشراح قد يقفون على بعض النصوص التي تحمل عدة احتمالات، أو يعترضها شيء من اللبس، فيبحثون عن الوسيلة التي ترجح أحد الاحتمالات، أو تزيل اللبس و الغموض عن النص، ومن الوسائل التي كانت خير معين لهم في تجلية الغموض وإزالة اللبس وترجيح أحد احتمالات وسيلة السياق أو ما يدعى بقرينة السياق، أو دلالة السياق.

في هذا المقال سأحاول أن أفق على هذا الأمر منطلقاً من إشكاليين رئيسيين: أولاهما: ما مدى تأثير السياق في كشف خبايا نصوص السنة المطهرة وتوجيهها؟

ثانيهما: هل يتعذر توجيه بعض الأحاديث النبوية، وترجيح الوجه الصحيح منها خارج ملابسات السياق؟ هذه الإشكالات وغيرها مما تعلق بهذا الموضوع سنقف عليها في هذا المقال الذي أضعه بين يدي القارئ.

وضع العلماء قواعد وضوابط للتعامل مع الأحاديث النبوية الشريفة يلتزم بها في تيسير طرق الاستنباط وتوضيحها دون مزلق، أو زلل، ومن أنواع علوم الحديث التي تخدم الحديث النبوي وتقود إلى الفهم السديد

له: علم مختلف الحديث، علم ناسخ الحديث ومنسوخه، علم أسباب ورود الحديث، علم غريب الحديث وغيرها؛ فهذه أنواع رئيسة من علم مصطلح الحديث.

وهناك قواعد مهمة تساعد على فهم النص النبوي، جاء ذكرها في تطبيقات شراح الحديث عند شرح أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن تلك القواعد: اعتبار دلالة السياق في فهم النص النبوي وهذا ما سنتناوله في هذه المقالة بعد ضبط مفهوم السياق والوقوف على أنواعه.

1- تعريف السياق (لغة و اصطلاحاً):

السياق في اللغة: إذا تتبعنا لفظة السياق نجدها في المعاجم العربية تدخل تحت مادة (س و ق) والتي تتخذ عدة دلالات ومعانٍ منها:

ما جاء في الصحاح للجوهري (ت393هـ) قوله: "يقال وَلَدَتْ فُلَانَةً ثَلَاثَةً بَنِينَ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ، أَيْ بَعْضُهُمْ عَلَى إِثْرِ بَعْضٍ لَيْسَتْ بَيْنَهُمْ جَارِيَةٌ"⁽¹⁾

وقال ابن فارس (ت395هـ): "السين والواو والقاف أصل واحد، وهو حدو الشيء. يقال ساقه يسوقه سوقاً. والسيقة: ما استيق من الدواب. ويقال سقت إلى امرأتي صداقها، وأسقته. والسوق مشتقة من هذا، لما يساق إليها من كل شيء، والجمع أسواق. والساق للإنسان وغيره، والجمع سوق، إنما سميت بذلك لأن الماشي ينساق عليها"⁽²⁾

قال ابن منظور (ت711هـ): " (سوق) السَّوْقُ معروف سَاقِ الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا يَسُوقُهَا سَوْقًا وَسِياقًا وَهُوَ سَائِقٌ وَسَوَاقٌ شَدَّدَ لِلْمَبَالِغَةِ ... وَفِي الْحَدِيثِ وَسَوَاقٌ يَسُوقُ بَيْنَ أَيِّ حَادٍ يَخْدُو الْإِبِلَ فَهُوَ يَسُوقُهُنَّ بِحُدَائِهِ وَسَوَاقِ الْإِبِلِ يَفْدُمُهَا وَمِنْهُ رُؤْيُكَ سَوَاقِكَ بِالْقَوَارِيرِ وَقَدْ أَنْسَقَتْ وَتَسَاوَقَتِ الْإِبِلُ تَسَاوُقًا إِذَا تَتَابَعَتْ وَكَذَلِكَ تَقَاوَدَتْ فَهِيَ مُتَقَاوِدَةٌ وَمُتَسَاوِقَةٌ وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبِدٍ فَجَاءَ زَوْجُهَا يَسُوقُ أَعْتَرًا مَا تَسَاوُقُ أَيِّ مَا تَتَابَعُ وَ الْمَسَاوِقَةُ الْمِتَابَعَةُ كَأَنَّ بَعْضَهَا يَسُوقُ بَعْضًا.

¹ - الصحاح "تاج اللغة وصحاح العربية". إسماعيل بن حماد الجوهري. تح: أحمد عبد الغفور عطار. دار العلم للملايين-بيروت- ط4(1990). ج4. ص1499.

² - معجم مقاييس اللغة. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. تح: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر. ط(1399هـ) - 1979م). ج3. ص117.

تقول رأيت فلاناً يَسُوقُ سُوقاً أي يَنْزِعُ نَزْعاً عند الموت يعني الموت؛ الكسائي تقول هو يَسُوقُ نَفْسَهُ ويفيض نفسه وقد فاضت نفسه وأفاضه الله نفسه ويقال فلان في السِّياق أي في النَّزْعِ ابن شميل رأيت فلاناً بالسُّوق أي بالموت يُساق سوقاً وإنه نَفْسُهُ لِساقِ والسِّياق نزع الروح وفي الحديث دخل سعيد على عثمان وهو في السُّوق أي النَّزْعِ كأنَّ روحه تُساق لتخرج من بدنه ويقال له السِّياق أيضاً وأصله سِواق فقلبت الواو ياء لكسرة السين وهما مصدران من ساق يَسُوقُ" (1).

يتبين لنا مما سبق أن كلمة السياق لا تخرج عن معنى الاتصال والتتابع فمادتها ومشتقاتها لا تتعدى هذا المعنى ويظهر ذلك جلياً من كلام العلماء، فسوق الإبل وانسياقها يعني تتبعها واتصالها في قافلة واحدة، وكذا الشأن بالنسبة لسوق الروح، أي خروجها من جسد الإنسان بتتابع وساق الإنسان ينساق بها بتتابع إلى مَبْتِغاه.

السياق في الاصطلاح: من الصعب العثور على مفهوم أو تعريف دقيق جامع مانع لكلمة السياق في كتب القدماء رغم أن كتبهم تحفل بهذا المصطلح، أو بما هو في معناها ولعل أول المستعملين لهذا المصطلح هو الإمام الشافعي (ت204هـ) في رسالته عند قوله: "باب الصنف الذي يبين سياقه معناه" (2). ومهما كان مقصود الشافعي فإن لفظة "سياقه" لا تخرج عن إحدى مدلولات السياق اللغوية المذكورة آنفاً. وأشار الزركشي (ت794هـ) في كتابه "البحر المحيط في أصول الفقه" إلى مصطلح السياق وذلك حين تحدث عن دلالة السياق، فقال: "دلالة السياق أنكرها بعضهم ومن جهل شيئاً أنكره وقال بعضهم إنها متفق عليها في مجاري كلام الله تعالى" (3).

ويطلق الشاطبي (ت790هـ) لفظ المساق وهو يريد به السياق، كما يفهم من كلامه حيث قال في الموافقات ما نصه: "المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل، وهذا معلوم في علم المعاني والبيان؛ فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم والالتفات إلى أول الكلام وآخره، بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها، فإن القضية وإن اشتملت على جمل؛

¹ - لسان العرب. محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري. دار صادر - بيروت. ط1. ج10. ص166 وما بعدها.

² - الرسالة. الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس. تح: أحمد شاكر. مكتبة الحلبي. مصر. ط1 (1358هـ/1940م). ص83.

³ - البحر المحيط في أصول الفقه. أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي. دار الكتبي. ط1 (1414هـ -

1994م). ج8. ص54.

فبعضها متعلق ببعض لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد، فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف...⁽¹⁾ ومن أشار إلى هذا المصطلح أيضاً الشوكاني (ت 1250هـ) في كتابه "إرشاد الفحول" حيث قال ما نصه في المسألة الثامنة والعشرين: "قَدْ تَرَدَّدَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي ذَلِكَ، وَأُطْلِقَ الصَّيْرِيُّ (ت 330هـ) جَوَازَ التَّخْصِصِ بِهِ... وَكَلَامُ الشَّافِعِيِّ فِي "الرِّسَالَةِ" يَفْتَضِيهِ، فَإِنَّهُ بَوَّبَ لِذَلِكَ بَابًا، فَقَالَ: بَابُ الصَّنْفِ الَّذِي قَدْ بَيَّنَّ سِيَاقُهُ مَعْنَاهُ..."⁽²⁾.

فهؤلاء العلماء كلهم علماء أصوليون تعرضوا لهذه اللفظة أو إحدى مشتقاتها في كتبهم، ولكنهم لم يضعوا للمصطلح تعريفاً، والمطلع على التفاسير أيضاً⁽³⁾ يجدها أيضاً تحفل بذكر المصطلح لكن دون تعرض

¹ - الموافقات. إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي. تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن عفان. ط1 (1417هـ / 1997م). ج.4. ص.266.

² - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني. تح: أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا. قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور. دار الكتاب العربي. ط1 (1419هـ - 1999م). ج.1. ص.397.

³ - من يتصفح تفسير ابن جرير الطبري (ت 310هـ) يجد أنه يذكره في مواطن كثيرة من تفسيره من ذلك قوله: "وأولى هذه الأقوال بالصحة والصواب قول القائل: إن الله تعالى عنى بقوله: {وقال الذين لا يعلمون} [البقرة: 118] النصارى دون غيرهم؛ لأن ذلك في سياق خبر الله عنهم"، وقوله: "وأن الله تعالى قد بين في سياق الآية أن الصيام الذي أوجبه جل ثناؤه علينا هو صيام شهر رمضان دون غيره من الأوقات" ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن. "أبو جعفر الطبري" محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان. ط1 (1422هـ - 2001م). ج.ص.159

يقول فخر الدين الرازي (ت 606هـ): "قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آيَةِ الْمَوَارِيثِ: تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ [النِّسَاءِ: 13] إِلَى قَوْلِهِ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا [النِّسَاءِ: 14]... فافتضى سياق الآية أن الوعيد متعلق بالمعصية في هذه الحدود فقط دون أن يضم إلى ذلك تعدي حدود آخر" ينظر مفاتيح الغيب = التفسير الكبير.

أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي. دار إحياء التراث العربي - بيروت. ط3 (1420هـ).

لتعريفه، والأمر ذاته نجد في شروح الحديث فعلماء الحديث اعتنوا بالسياق واتكثروا عليه في كثير من الأحيان في توجيه بعض نصوص الحديث إلا أنهم لم يتعرضوا لتعريفه، ومن أمثلة استخدامهم له قول صاحب كتاب "إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام" ابن دقيق العيد (ت 702هـ): "فإن دل السياق والمقصود من الكلام على الحصر في شيء مخصوص: فقل به"⁽¹⁾.

وعرفه ابن القيم (ت 751هـ) فقال: في بيان أهميته: "السياق يرشد إلى تبيين الجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته، فانظر إلى قوله تعالى: (ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ) [الدخان: 49]، كيف تجد سياقه يدل على الدليل الحقيقير"⁽²⁾.

ويقول محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الحَوَلي (ت 1349هـ) في كتاب الأدب النبوي عند شرح حديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: "أن تصدق وأنت صحيح، حريص". وفي رواية "شحيح، تأمل الغنى، وتخشى الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان"⁽³⁾ بلغت الحلقوم: قاربت الروح الموت،

قال السعدي (1376هـ) في مقدمة تفسيره: "وكان الذي ينبغي في ذلك، أن يجعل المعنى هو المقصود، واللفظ وسيلة إليه. فينظر في سياق الكلام، وما سيق لأجله، ويقابل بينه وبين نظيره في موضع آخر؛ ويعرف أنه سيق لهداية الخلق كلهم، عالمهم وجاهلهم، حضريهم وبدويهم، فبالنظر لسياق الآيات مع العلم بأحوال الرسول وسيرته مع أصحابه وأعدائه وقت نزوله، من أعظم ما يعين على معرفته وفهم المراد منه، خصوصا إذا انضم إلى ذلك معرفة علوم العربية على اختلاف أنواعها" ينظر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي. تح: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة. ط1 (1420هـ - 2000م). ص30.

¹ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام. تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد. تح: مصطفى شيخ مصطفى و مدثر سندس. مؤسسة الرسالة. ط1 (1426هـ - 2005م) ج1. ص76.

² - بدائع الفوائد. أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية. تح: علي بن محمد عمران. دار علم الفوائد للنشر والتوزيع. ج4. ص1413.

³ - صحيح البخاري. تح: عبد السلام علوش. مكتبة الراشد-الرياض. - ط2 (1427هـ - 2006م). باب أي الصدقة أفضل وصدقة الشحيح (حديث رقم 1419). ص191.

إذ لو بلغت حقيقة الموت لم يصح شيء من تصرفه ولا إقراراته. ولم يتقدم للروح ذكر اكتفاء بدلالة السياق⁽¹⁾.

ومما سبق يتبين أن المصطلح تداوله الأصوليون الذين كانت لهم يد السبق في استعماله، كما استعمله المفسرون وشراح الحديث النبوي الشريف، لكن دون تعرض لتعريفه، ولعل بدايات وضع حد لهذا المصطلح، أو الإشارة إلى وظيفته كانت من قبل ابن دقيق العيد يقول في شرح عمدة الأحكام: "أما السياق والقرائن: فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه، وهي المرشدة إلى بيان الجملات، وتعيين المحتملات"⁽²⁾. فابن دقيق العيد يشير إلى الدور الفاعل الذي يحققه السياق والقرائن في الإفصاح عن مراد المتكلم، وعن تفصيل ما أجمل، وتعيين الاحتمال الأقرب من بين المحتملات.

كما أشار إليه السجلماسي (ت1057هـ) في كتابه المنزع البديع بقوله: "هو ربط القول بغرض مقصود على القصد الأول"⁽³⁾.

وفي تعريفه هذا إشارة إلى ضرورة ربط أجزاء الخطاب، أو النص ببعضها حتى يفهم المقصود من الكلام فلا نبت آخر النص عن أوله إذا أردنا فهم المقصود.

وعرفه حسن العطار (ت1250هـ) بقوله: "السياق ما سيق الكلام لأجله"⁽⁴⁾.

أما في علم اللغة الحديث فقد حاول بعض الدارسين وضع تعريف للمصطلح من ذلك قولهم: "السياق إطار عام تنتظم فيه عناصر النص ووحداته اللغوية، ومقياس تتصل بواسطته الجمل فيما بينها وتترابط"⁽⁵⁾.

¹ - الأدب النبوي. محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الحزلي. دار المعرفة - بيروت. ط4 (1423 هـ). ص228.

² - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام. ابن دقيق العيد. تح: محمد حامد الفقي، مراجعة أحمد شاكر. مطبعة السنة المحمدية القاهرة. (د.ط) (1372هـ-1953م). ج.2. ص19.

³ - المنزع البديع في تجنيس أسالي البديع. نقلاً عن رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة أم القرى - كلية اللغة العربية - بعنوان دلالة السياق. ل: درة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي. ص48.

⁴ - حاشية العطار على جمع الجوامع. حسن العطار. (د.ط). دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان. (د.ط-د.ت). ج.1. ص320.

⁵ - مجلة الإحياء مجلة فصلية تصدرها الرابطة المحمدية للعلماء. العدد25. مقال بعنوان: أثر السياق في فهم النص القرآني. د: عبد

الرحمن بودراع. ص73.

وهذا التعريف فيه تركيز على السياق اللغوي دون سياق الحال والمقام.

وعرفه صاحب معجم علم اللغة النظري محمد علي الخولي بقوله: "السياق البيئة اللغوية المحيطة بالفونيم أوالمورفيم، أو الكلمة، أو الجملة. والنظرية السياقية: هي تفسير معنى الكلمة حسب السياق الذي تقع فيه" وقال في شأنه أيضا: بأنه "مجموع الوحدات اللسانية التي تحيط بعنصر معين داخل سلسلة الخطاب وتؤثر فيه" (1).

وهذا التعريف أكثر إحاطة وشمولية من سابقه في تحديد ماهية المصطلح المدروس.

وعرفته باحثة مغربية بقولها: يقصد بالسياق ما يسبق أو يلحق ما هو موضع بيان أو تأويل أو جملة العناصر المقالية المحيطة بالآية أو الجملة موضوع الدراسة" (2)

مما سبق من جملة التعاريف التي وردت لمصطلح السياق تبين لي أنه مصطلح يصعب وضع حد أو تعريف له يشمل من كل الجوانب كما يقول المناطقة، فهو من المصطلحات العصية على التحديد الدقيق (3). وبناء على ما تقدم يمكن القول بأن: السياق هو مجموع ما يحيط بالنص من عناصر لغوية وملازمات حالية و مقامية مصاحبة للنص زمن الإنشاء.

2- أنواع السياق: تتعدد أنواع السياق التي تسهم في فهم النص وتختلف، ولكنها تعود في الأساس إلى نوعين مهمين هما الدور البارز في كشف معاني الكلمات والجمل، بل حتى النصوص، وهذان النوعان هما:

1- سياق المقال: وهو السياق اللغوي الداخلي للنص والذي يتكون من مجموع الأصوات والكلمات والجمل المكونة للنص والتي تشكل في مجموعها سياقاً متكاملًا يشكل النص.

والقارئ المعتمدة في معرفة سياق المقال تعود إلى النظم وإلى التراكيب النحوية فسياق المقال اللغوي يقوم على أمرين: - مراعاة ارتباط الكلمة في النص بما قبلها وبعدها

- مراعاة النظام النحوي في نظم الألفاظ وصياغة التراكيب" (1)

¹ - معجم علم اللغة النظري. محمد علي الخولي. مكتبة لبنان-بيروت-ط1(1982م).ص57.

² - ينظر مجلة الإحياء مجلة فصلية تصدرها الرابطة المحمدية للعلماء. العدد25. مقال بعنوان: السياق عند الأصوليين المصطلح

والمفهوم. د:فاطمة سلامة. ص40.

³ - مجلة الإحياء. العدد25. ص54.

وهناك من قسم سياق المقال إلى قسمين: " - سياق مقالي خاص: ويقصد به النصوص السابقة أو اللاحقة للنص المراد بيانه أو تأويله، أو جملة النصوص المترابطة مع هذا النص.

- سياق مقالي عام: وهو الذي يتجلى مفهومه من خلال التعامل مع القرآن الكريم وما صح من السنة النبوية الشريفة على أنهما وحدة متكاملة بين بعضها بعضاً" (2).

2- سياق المقام: وهذا السياق يعنى بيان الظروف والملابسات التي قيل فيها النص أو الخطاب، لذلك نجد أن المفسرين قد أولوا أهمية للملابسات النص كأسباب النزول، ومعرفة عادات العرب وأعرافها في وقت التنزيل.

فهو الموضح للعلاقة القائمة بين المتكلم(المتحدث) والمخاطب فمنه نتعرف على حالة المتكلم وحالة المستمع فمعرفة قصد المتحدث وحال المخاطب من وسائل فهم سياق المقام، فقد يجتمع نصان متفقان في ظاهرهما في المعنى، ولكنهما مختلفان في الدلالة تبعاً لقصد المتحدث، أو حال المخاطب) وهو ما سنبينه خلال عرض نماذج لأثر السياق بنوعيه في فهم الحديث النبوي الشريف، فالمقام يعنى بإيضاح جملة القرائن الحالية التي تجيء من جهة الحوادث والنوازل التي قد يصعب حصرها يدركها المشاهد لها فينقلها كما شاهدها - كما هو الحال بالنسبة للخطاب الشرعي- "من الصحابة إلى التابعين إلى من بعدهم بألفاظ صريحة أو مع قرائن" (3).

- العلاقة بين السياقين: إذا أردنا أن نتعامل مع النص القرآني والحديث النبوي أو أي نص آخر فإننا نحتاج إلى فهم النص من خلال سياقه المقالي وسياقه المقامي(الحال)، فكل واحد منهما يكمل الآخر، لأن الاختصار على سياق المقال يعنى التعامل مع النص من خلال بيئته اللغوية المتمثلة في الألفاظ والتراكيب والجملة وما تنطوي عليه من دلالات ومعانٍ، والاكتفاء بسياق المقام يعنى التعامل مع ملابسات النص الخارجية دون الغوص فيه.

¹ - ينظر اللغة العربية وأنظمتها بين القدماء والمحدثين.نادية رمضان النجار.مراجعة وتقديم:عبد الراجحي.دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر.الإسكندرية.ط1(2007).ص210.

² - مجلة الإحياء.العدد25.ص47.

³ - ينظر المرجع نفسه.العدد25.ص87. بتصرف.

3- أهمية السياق في تخريج معاني النصوص وعناية العلماء به.

يكتسي السياق أهمية كبيرة في فهم النصوص وإجلائها وهذا ما تفتن إليه علماءنا حيث بينوا جوانب عديدة يتوقف إدراكها عليه منها:

- معرفة المراد من النص تتأتى بدلالة السياق يقول ابن تيمية (ت 728هـ): "ينظر في كل آية وحديث بخصوصه وسياقه، وما يبين معناه من القرائن والدلالات، فهذا أصل عظيم مهم نافع، في باب فهم الكتاب والسنة والاستدلال بهما مطلقاً"⁽¹⁾.

ويشير الإمام الزركشي إلى أهمية دلالة السياق "فإنها ترشد إلى تبين المحمل والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظيره، وغالط في مناظرته"⁽²⁾. ويبدو أن الزركشي في هذا المقام نقل كلام ابن القيم المشار إليه سابقاً إلا أنه لم يحل عليه.

- يُعِين في الترجيح عند الاختلاف: وهذا ما ذكره صاحب رسالة دلالة السياق⁽³⁾ ومثل له بقول ابن جرير الطبري (ت 310هـ) عند قوله تعالى: (وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) [البقرة: 118]. فقال: "اختلف أهل التأويل فيمن عنى الله بقوله: (وقال الذين لا يعلمون لولا يكلمنا الله) فقال بعضهم: عنى بذلك النصارى، وقال آخرون: بل عنى الله بذلك اليهود الذين كانوا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال آخرون: بل عنى بذلك مشركي العرب.

¹ - مجموع فتاوى ابن تيمية. مجمع الملك فهد - الرياض - ط (1425هـ - 2004م). ج. 6. ص. 18.

² - البرهان في علوم القرآن. محمد بن عبد الله بن بهادر بدر الدين أبي عبد الله الزركشي. تح محمد أبو الفضل إبراهيم. دار المعرفة بيروت ط 2 (1391 هـ - 1972 م). ج. 2. ص 200.

³ - دلالة السياق وأثرها في توجيه التشابه اللفظي في قصة موسى عليه السلام. لفهد بن شتوي بن عبد المعين الشتوي. رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير. جامعة أم القرى. كلية أصول الدين. ص. 73.

وأولى هذه الأقوال بالصحة والصواب قول القائل: إن الله تعالى عنى بقوله: (وقال الذين لا يعلمون) النصرارى دون غيرهم؛ لأن ذلك في سياق خبر الله عنهم، وعن افتراءهم عليه وادعائهم له ولدا⁽¹⁾.

ضرورة توخي السياق في بيان معنى الحديث النبوي الشريف:

و من النصوص التي أسهم السياق في بيان معناها و تعيين مقصدها الأحاديث الشريفة فتتبع الحديث الواحد في سياقاته التي ورد فيها يعين على تعيين المبهم⁽²⁾: فتارة يقع اللبس والإبهام في متن أو سند الحديث فيكون السياق هو الفيصل في إزالة الإبهام ومثال ذلك: حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: (أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فقال: يا رسول الله: إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له فيصلني في بيته فرخص له فلما ولي دعاه فقال: هل تسمع النداء بالصلاة فقال نعم قال فأجب)⁽³⁾. فهذه الرواية لم يرد فيها ذكر لاسم الرجل الأعمى وأبهم، ولكن هناك روايات أخرى للحديث بينت الأعمى المبهم وفسرته كما في سنن أبي داود وغيره ذكر ذلك النووي⁽⁴⁾. فقد أخرج أبو داود، وابن خزيمة والحاكم مك حديث أبي رزين عن ابن أم مكتوم أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني رجل ضير البصر شاسع الدار ولي قائد لا يلائمني فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي قال: هل تسمع النداء؟ قال: نعم، قال لا أجد لك رخصة⁽⁵⁾.

- السياق وسيلة للتمييز بين الحديث الصادر عن النبي صلى الله عليه لفظاً ومعنى من الحديث القدسي الذي معناه من عند الله سبحانه وتعالى ولفظه من النبي: ففي بعض الأحيان يسوق الراوي الحديث وينسبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم لفظاً ومعنى، والسياق هو الفاصل في ذلك؛ ومثال ذلك ما روي عن أبي

¹ - تفسير الطبري. 475/2.

² - مجلة الإحياء المغربية. العدد 25/جمادى الثانية 1428هـ- يوليوز 2007م.

³ - شرح النووي على صحيح مسلم. يحيى بن شرف الدين النووي. دار إحياء التراث العربي بيروت. ط2 (1392هـ). ج. 5. ص. 155.

⁴ - المصدر نفسه. 155/5.

⁵ - سنن أبي داود. مراجعة محيي الدين عبد الحميد. دار الفكر. (د.ط.) (د.ت). ج. 1. ص. 151، والحاكم في المستدرک. تح: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية بيروت. ط1 (1411هـ- 1990م). ج. 1. ص. 375.

أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن أغبط أوليائي عندي مؤمن خفيف الحاذ(1) ذو حظ من صلاة، أحسن عبادة ربه، وكان في الناس غامضاً(2) لا يشار إليه بالأصابع، فعجلت منيته، وقل تراثه وقلت بواكيه(3)".

فالراوي يروي الحديث وكأنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لفظاً ومعنى والسياق يقتضي أنه حديث قدسي معناه من عند الله، و لفظه من النبي صلى الله عليه وسلم، جاء في الهامش: "هكذا جاء في "المسند" وسائر مصادر تخريج الحديث، وظاهره أنه من كلام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ووقع في "الزهد" للمصنف زيادة: "يعني قال الله عز وجل(4)"، وهو الصواب الذي يقتضيه السياق، فإنه من الأحاديث القدسية(5)".

- السياق يُعين على إدراك المحذوف: ففي بعض الأحاديث قد تسقط كلمة أو حرف أو جملة وهي مرادة فينبئ عنها السياق، من ذلك مثلاً ما جاء في المسند عن أيوب عن محمد، قال: إِمَّا تَفَاخَرُوا، وَإِمَّا تَذَاكُرُوا: الرجال أكثر أم النساء؟ فقال أبو هريرة: أو لم يقل أبو القاسم - صلى الله عليه وسلم -: "إن أول زُمرَة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والتي تليها على أضوء كوكب دُرِّي في السماء، لكل امرئ منهم زوجتان ثنتان، يُرى مُخ ساقهما من وراء اللحم، وما في الجنة أَعَزْبُ"(6). ففي الحديث حذف لكلمة

¹ - بتخفيف الذال المعجمة أي خفيف الحال الذي يكون قليل المال وخفيف الظهر من العيال. قال الجزري في النهاية: الحاذ والحال واحد وأصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس أي خفيف الظهر من العيال. ينظر تحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذي. أبو العلي محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري. ضبده وراجع أصوله: عبد الرحمان محمد عثمان. دار الفكر للطباعة والنشر بيروت-لبنان. ج.7. ص.13.

² - أي خاملاً خفياً غير مشهور. ينظر المصدر نفسه. 13/7.

³ - مسند الإمام أحمد بن حنبل. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة. ط1(1421 هـ - 2001 م). ج.36. ص.498.

² - ونص الحديث في "الزهد" حدثنا عبدالله حدثنا أبي حدثنا وكيع حدثنا علي بن صالح عن أبي المهلب عن عبيدالله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني قال الله عزوجل: "إن أغبط أوليائي عندي مؤمن خفيف... الحديث". قال أبو عبد الرحمن عبدالله: سألت أبي ما تراثه قال ميراثه. ينظر الزهد. لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل. وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين. دار الكتب العلمية محمد علي بيضون بيروت-لبنان. ط1(1420 هـ - 1999 م). ص.13.

⁵ - مسند أحمد. 498/36.

⁶ - مسند الإمام أحمد بن حنبل. تح: أحمد محمد شاكر. دار الحديث - القاهرة. ط1(1416 هـ - 1995 م). ج.7. ص.8.

(الجنة) من قوله: "الرجال أكثر أم النساء" وهي مرادة كما صرح بذلك في رواية أخرى، يقول أحمد شاكر في تعليقه على الحديث ولفظه: "الرجال في الجنة أكثر أم النساء". فكلمة "في الجنة" لم تذكر في هذا الموضع من المسند، وهي مرادة مفهومة من السياق⁽¹⁾.

4- نماذج من الأحاديث النبوية وأثر السياق في توجيهها وفهمها

1- السياق اللغوي:

أسهم السياق بشكل كبير في توجيه العديد من الأحاديث النبوية الشريفة، حيث كان خير معين في كشف المعنى المراد والمقصود من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد ظهرت ثمرات تطبيق دلالة السياق في كتب شروح الحديث في جوانب مختلفة، فكان لها أثر في استنباط الحكم الفقهي عند وقوع التوهم ومن الأمثلة على ذلك:

عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال: خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعني من مكة - فتبعته ابنة حمزة، تنادي: يا عم، فتناولها عليٌّ فأخذ بيدها، وقال لفاطمة: دونك ابنة عمك، فاحتلمتها. فاختصم فيها علي وجعفر وزيد فقال علي: أنا أحق بها، وهي ابنة عمي، وقال جعفر ابنة عمي، وخالتها تحتي وقال زيد: ابنة أخي، فقضى بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لخالتها، وقال: الخالة بمنزلة الأم. وقال لعلي: أنت مني، وأنا منك وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا"⁽²⁾

يقول ابن دقيق العيد عند شرح الحديث: الحديث أصل في باب الحضانة، وصريح في أن الخالة فيها كالأم، عند عدم الأم. وقوله - عليه السلام - «الخالة بمنزلة الأم» سياق الحديث يدل على أنها بمنزلتها في الحضانة وقد يستدل بإطلاقه أصحاب التنزيل على تنزيلها منزلة الأم في الميراث، إلا أن الأول أقوى. فإن السياق طريق إلى بيان الجملات، وتعيين الاحتمالات وتنزيل الكلام على المقصود منه وفهم ذلك - قاعدة كبيرة من قواعد أصول الفقه"⁽³⁾.

فهذا الحديث يدل بسياقه على أن النبي صلى الله عليه وسلم أنزل الخالة منزلة الأم في الحضانة، لأن كلامه صلى الله عليه وسلم جاء عقب اختصاص عليٍّ وجعفر وزيد و ادعاء كل منهم أحقيته في ضم ابنة حمزة له

¹ - المصدر نفسه. 8/7

² - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام. 215/2. كتاب الرضاع.

³ - المصدر نفسه. 216/2.

فقال علي: أنا أحق بها، وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي، وخالتها تحتي وقال زيد: ابنة أخي، فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر وهو في الحقيقة لم يقض بها لجعفر، وإنما قضى بها لخالتها فناسب السياق أن يكون ذلك في الحضانة وتنزيلها منزلة الأم في الميراث بعيد بحكم السياق.

ومما ظهر فيه أثر السياق في حسم الخلاف بين الفقهاء وشرح الحديث ما جاء في حديث رفاع بن رافع، قال: ((كنا نصلي وراء النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فلما رفع رأسه من الركعة، قال: سمع الله لمن حمده. فقال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما انصرف قال: من المتكلم آنفاً؟ قال: أنا⁽¹⁾)).

فقد ذهب بعض العلماء إلى أن هذه الحادثة وقعت في صلاة التطوع أو النافلة، وذهب آخرون إلى أنها وقعت في صلاة الجماعة في فريضة.

قال المباركفوري: قوله: (كنا نصلي وراء النبي - صلى الله عليه وسلم -) أي في يوم من الأيام. وظاهر السياق يدل على أنه كان في صلاة الجماعة، ومن المعلوم أن المعتاد في الصلاة جماعة هو الفرض لا النفل. ونقل الحافظ ابن حجر (ت852هـ) في الفتح أن في رواية بشر بن عمران الزهراني، عن رفاع بن يحيى: أن تلك الصلاة كانت المغرب، وهي صريحة في الرد على من زعم أنه التطوع. (فلما رفع رأسه) أي فلما شرع في رفع رأسه. (من الركعة) أي الركوع. (قال: سمع الله لمن حمده) وأتمه في الاعتدال. (فقال رجل) هو رفاع بن رافع راوي الخبر، قاله ابن بشكوال، وبه جزم الحافظ⁽²⁾.

فسياق الحديث يدل دلالة قاطعة على أن ذلك كان في صلاة جماعة، حيث أن الراوي عبر بلفظ الجماعة فقال: "كنا نصلي وراء النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وعين تلك الصلاة، و الثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يجمع الناس في صلاة التطوع.

وكان للسياق دور في تطبيق القواعد النحوية على متن الحديث النبوي، فعد وسيلة من الوسائل المستعملة في تبين المقتضى، ومن ذلك ما روي عن أبي هريرة قال: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَجْلِسٍ يُحَدِّثُ

¹ - مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري. إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند. ط3 (1404 هـ ، 1984 م). ج3. ص192.

² - المصدر نفسه. 192/3.

الْقَوْمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: (فَإِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ) قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: "إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ"⁽¹⁾

قال العيني(855هـ): وقوله: (يحدث القوم) جملة من الفعل والفاعل والمفعول خبره، ويحدث يقتضي مفعولين، وأحد المفعولين ههنا محذوف لدلالة السياق عليه، والقوم: هم الرجال دون النساء، وقد تدخل النساء فيه على سبيل التبع، لأن قوم كل نبي رجال ونساء، جمعه أقوام، وجمع الجمع أقوام⁽²⁾.
فدلالة السياق هي التي دلت على حذف المفعول الثاني للفعل (يحدث).

وكذلك كشف السياق عن معاني حروف العطف، ففي حديث النبي صلى الله عليه وسلم: عن ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر"⁽³⁾ رواه الجماعة إلا مسلما، لكن لفظ النسائي وأبي داود وابن ماجه "بعلا" بدل "عثريا".

فقد عد أبو عبيدة العثري مما سقته السماء، ولكن سياق الحديث يدل على المغايرة بينهما، وقد استعمل النبي صلى الله عليه وسلم أداة العطف (أو) التي تفيد المغايرة.

قال الخطابي(ت388هـ): هو الذي يشرب بعروقه من غير سقي، زاد ابن قدامة عن القاضي أبي يعلى: وهو المستنقع في بركة ونحوها يصب إليه ماء المطر في سواق تسقي إليه قال: واشتقاقه من العاثور، وهي الساقية التي يجري فيها الماء لأن الماشي يتعثر فيها. قال: ومثله الذي يشرب من الأنهار بغير مؤنة أو يشرب بعروقه كأن يغرس في أرض يكون الماء قريبا من وجهها فتصل إليه عروق الشجر فيستغني عن السقي قال الحافظ:

¹ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري. أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين

العيني. دار إحياء التراث العربي - بيروت. ج.2. ص.4. حديث رقم 59.

² - المصدر نفسه. 6/2.

³ - نيل الأوطار. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني. تح: عصام الدين الصباطي. دار الحديث،

مصر. ط1 (1413هـ - 1993م). ج.4. ص.166.

وهذا التفسير أولى من إطلاق أبي عبيد أن العثري ما سقته السماء؛ لأن سياق الحديث يدل على المغايرة، وكذا قول من فسر العثري بأنه الذي لا حمل له لأنه لا زكاة فيه.

قال ابن قدامة (ت620هـ): لا نعلم في هذه التفرقة التي ذكرها خلافاً⁽¹⁾.

فهذه بعض الأحاديث التي أسهم السياق اللغوي في توجيهها وفهمها والنماذج على منوالها كثيرة في كتب شراح الحديث وغيرها وكتب أصول الفقه، والسيرة النبوية الشريفة.

2- السياق المقامي (الحالي): كما اعتمد السياق اللغوي في توجيه بعض الأحاديث و فهمها مراعيًا في ذلك المقام الذي ورد فيه الحديث لأنه يتدخل في بيان المراد من النص النبوي الشريف ومقصود النبي صلى الله عليه وسلم فيه وهذه نماذج من هذه الأحاديث:

- عن رويغ بن ثابت الأنصاري قال : كنت مع النبي حين افتتح خيبر فقام فينا خطيباً فقال : " لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره"⁽²⁾.

فسياق الحديث يوحي بظاهره أن النبي صلى الله عليه وسلم يحذر كل امرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع أخيه، وهذا يتناقض مع مبادئ الإسلام الداعية إلى التعاون غير أن السياق والظرف الذي ورد فيه الحديث والمناسبة التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم الحديث تدفع هذا التناقض وتبين أن الحديث ليس على ظاهره كما يتوهم بعضهم ، فهذا كما ذكر راوي الحديث مقطع من خطبة له صلى الله عليه وسلم عند فتح خيبر حيث نهى أصحابه من إتيان الحبالي من السبايا ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبي حتى يستبرئها و حتى تنقضي عدتها فالرجل لا يتزوج المرأة إلا بعد انقضاء عدتها، فلو كانت حاملا حتى تضع حملها، وإن توفي زوجها فبعد أربعة أشهر وعشرة أيام، وإن كانت مطلقة فبعد مرور ثلاثة قروء ، وذلك لاستبراء الرحم من ماء الزوج السابق حتى لا تختلط الأنساب⁽³⁾.

¹ - المصدر نفسه.4.ص167.

² - تنقيح تحقيق أحاديث التعليق. شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي. تح: أيمن صالح شعبان. دار الكتب العلمية- بيروت (د.ط) 1998. ج3. ص179. حديث رقم: 1812.

³ - ينظر الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام. أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أبي الحسن الخثعمي السهيلي. تعليق مجدي بن منصور بن سيد الشورى. دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-ط1 (د.ت). ج4. ص72. بتصرف

وهذه الكناية لا يمكن أن تفهم أبدا إلا في سياق خارجي مرتبط بمناسبة القائه

- ومن ذلك ماورد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: " ألا أحدثكم بأكبر الكبائر؟، ثلاثا: الإشراف بالله وعقوق الوالدين "، وكان متكئا فجلس، فقال: «وشهادة الزور، ثلاثا، أو قول الزور» ، فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكررها حتى قلت: ليته سكت⁽¹⁾.

سياق المقام والحال يظهر أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الكبيرتين الأولىيتين(الإشراف بالله وعقوق الوالدين) وهو متكئٌ وعندما ذكر الكبيرة الثالثة(شهادة الزور، ثلاثا، أو قول الزور) جلس وصار يكررها مرات حتى قال الصحابي ليته سكت وفي رواية قال الصحابة حتى قلنا ليته سكت فجلوس النبي صلى الله عليه وسلم وتكريره لذلك يدل بسياق المقام والحال على شناعة شهادة الزور أو قول الزور. ومما يدخل في سياق المقام نقل الصحابة لبعض أفعال النبي صلى الله عليه وسلم مثل أفعال الصلاة والحج وغيرها من الأفعال.

ومن ذلك ما روي عن الزهري(ت124هـ) عن سالم عن ابن عمر أنه كان يرمي الجمره الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يشهد فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي جمره العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل⁽²⁾.

فابن عمر - رضي الله عنهما- قام بهذه الأفعال كما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم، وهكذا كل أفعال الحج نقلها لنا الصحابة كما فعلها صلى الله عليه وسلم.

- خاتمة: في ختام هذا المقال خلصنا إلى هذه النتائج التي تبرز أثر السياق في توجيه بعض الأحاديث النبوية الشريفة نلخصها فيما يأتي:

¹ - الإيمان لابن منده. أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدى. تح: د. علي بن محمد بن ناصر

الفيهي. مؤسسة الرسالة - بيروت. ط2(1406هـ) ج2. ص568.

² - التحقيق في أحاديث الخلاف. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي. تح: مسعد عبد الحميد محمد

السعدي. دار الكتب العلمية - بيروت. ط1(1415هـ). ج2. ص153.

- يعد السياق من المصطلحات المرنة التي يصعب ضبط تعريفها بشكل دقيق، ولذا عدل بعض الدارسين عن تعريفه واتجهوا إلى وصفه وبيان أنواعه
- للسياق دور مهم في فهم النصوص وتوجيهها وبيان مقاصدها.
- السياق اللغوي لا يكفي أحياناً لفهم النص بل لا بد من معرفة سبب ورود الحديث ومناسبته وملاساته التي قيل فيها كما في حديث رويغ بن ثابت.
- لدلالة السياق أثر بارز في الفصل في الخلاف ودفع اللبس والتوهم بين العلماء الحاصل في بعض المسائل الفقهية والأصولية المختلف فيها.
- دلالة السياق تحتم على المتبع للنص أن ينظر إليه نظرة شاملة من أوله إلى آخره فيربط السابق باللاحق والعكس.
- دلالة السياق تتنوع وتختلف تبعاً للسياق الذي وظفت فيه الكلمة، أو العبارة، فقد تكون الكلمة واحدة ولكن دلالاتها تختلف من نص إلى نص والسياق هو الذي يحدد هذا المعنى من هذا المعنى، فقوله صلى الله عليه وسلم: (خذوا عني مناسككم) كثيراً ما تصرف إلى الحج ولكنه ذكرها في غير مناسبة الحج فذكرت في الصلاة مثلاً، فإذا ذكرت في باب الصلاة تتعلق بمناسك الصلاة من إحرام وركوع وسجود وغيرها من مناسك الصلاة، وإذا ذكرت في باب الحج تعلقت بأفعال الحج من إحرام وسعي وطواف وغيرها.
- فهم الحديث بشكل صحيح يتوقف على دراسته في سياقه المقالي (اللغوي) والمقامي (سياق الحال) فهما متكاملان في تحديد دلالات الحديث.
- يتحتم على الباحث حتى يفهم المقصود من الحديث أن يدرس الأحاديث التي يجمعها موضوع واحد، فيقارن بينها وينظر في سياقها حتى يصل إلى الفهم الصحيح ويدرك مراده صلى الله عليه وسلم سواء أكان الموضوع عاماً، أم كان خاصاً. و هذا بالتوسل بكل الأدوات المعرفية و التاريخية المحيطة بنص الحديث الشريف.